[222] انقطع ما بينهما من الولاية، فإذا قال أنت عدوي فقد كفر أحدهما، فإذا اتهمه انماث في قلبه الايمان كما ينماث الملح في الماء، وقال عليه السلام: واﷲ ما عبد اﷲ بشئ أفضل من أداء حق المؤمن، وقال عليه السلام: واﷲ إن المؤمن لاعظم حقا من الكعبة وقال عليه السلام: دعاء المؤمن للمؤمن يدفع عنه البلاء ويدر عليه الرزق (1). 3 - ل (2) لى: ابن الوليد، عن الحميري، عن هارون، عن ابن صدقة عن الصادق عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول اﷲ صلى اﷲ عليه وآله للمؤمن على المؤمن سبعة حقوق واجبة من اﷲ عزوجل عليه: الاجلال له في عينه، والود له في صدره، والمواساة له في ماله، وأن يحرم غيبته، وأن يعوده في مرضه، وأن يشيع جنازته، وأن لا يقول فيه بعد موته إلا خيرا (3). 4 - ل: أبي عن الحميري مثله إلا أن بعد قوله واجبة له من اﷲ عزوجل: واﷲ سائله عما صنع فيها، وبعد قوله " في ماله " وأن يحب له ما يحب لنفسه (4). 5 - لى: الهمداني، عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن صفوان عن العيص، عن ابن مسكان، عن الباقر عليه السلام: أنه قال: أحبب أخاك المسلم واحبب له ما تحب لنفسك، واكره له ما تكره لنفسك، إذا احتجت فسله وإذا سألك فأعطه، ولا تدخر عنه خيرا فانه لا يدخره عنك، كن له ظهرا فانه لك ظهر، إن غاب فاحفظه في غيبته، وإن شهد فزره، وأجله وأكرمه فانه منك وأنت منه وإن كان عليك عاتبا فلا تفارقه حتى تسل سخيمته، وما في نفسه، وإذا أصابه خير فاحمد اﷲ عليه، وإن ابتلي فاعضده وتمحل له (5). 6 - فس: أبي، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن أبي عبد اﷲ عليه السلام قال: إن

_____ (1) الاختصاص: 27 و 28. (2) الخصال ج 2 ص 6. (3) أمالى الصدوق ص 20. (4) الخصال ج 2 ص 6. (5) أمالى الصدوق ص 194، وفى بعض النسخ: تحمل له. _____